[418] يونس عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن العقيقة ؟ فقال: عقيقة الجارية والغلام كبش كبش. (27461) 5 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن عبد الله بن الحسن، عن علي بن جعفر، عن أخيه، قال: سألته عن العقيقة، عن الغلام والجارية سواء ؟ قال: كبش كبش. (27462) 6 - وعن محمد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن العقيقة، الجارية والغلام منها (1) سواء ؟ قال: نعم. (27463) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن محمد بن مارد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: إن كان ذكرا عق عنه ذكرا، وإن كان أنثى عق عنه أنثى. (27464) 8 - قال: وروي أنه يعق عن الذكر بأنثيين، وعن الانثى بواحدة. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1).

5 - قرب الاسناد: 122، وأورده في الحديث 16 من الباب 36 من هذه الابواب. 6 - قرب الاسناد: 129. (1) في المصدر: فيهما. 7 - الفقيه 3: 313 / 1518، وأورد صدره في الحديث 2 من الباب 41 وفي الحديث 13 من الباب 44 من هذه الابواب. 8 - الفقيه 3: 313 / 1520، وأورده في الحديث 2 من الباب 64 من هذه الابواب. (1) يأتي في الحديث 11 من الباب 44 من هذه الابواب. (*)
